

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تاونات
الكتابة العامة
قسم الجماعات المحلية
مصلحة المالية المحلية

تاونات في

٢٤ مارس ٢٠٢٢


عامل إقليم تاونات

٠٤٠٣٨

إلى السيد : رئيس جماعة تاونات

تحت إشراف السيد باشا باشوية تاونات

نوع المراسلات	العدد	ملاحظات
قرار جبائي تعديلي للقرار الجبائي المعمول به بجماعتكم.	2	 <p>"بعد التأشيرة"</p> <p>عن العامل ويأمر منه الكاتب العام امضاء عبد الحق غلاب</p> <p>29/03/2022 2473</p> <p>R.R.</p>



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة أو أقليم تاونات
جماعة تاونات

قرار جبائي تعديلي

يحدد نسب وأسعار بعض الضرائب والرسوم
والحقوق والوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تاونات

الدورة العادية 02 فبراير 2022

القرار الجبائي رقم 08..... بتاريخ 29.09.2008
يقضي بتعديل و تتميم القرار الجبائي رقم: 02 بتاريخ 04/10/2008
القاضي بتحديد نسب وأسعار بعض الضرائب والرسوم
والحقوق والواجبات المستحقة
لفائدة ميزانية جماعة تاونات

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة تاونات ،

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) ولاسيما المادة 94 منه
- و القانون 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 20.07 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.20.91 الصادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 سبتمبر 2020).
- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007).
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نوفمبر 2017 الخاص بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على القرار الجبائي لجماعي. عدد: 02 بتاريخ 10/04/2008 الذي يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تاونات.
- بناء على القرار الجبائي لجماعي. عدد: 02 بتاريخ 02/02/2021 الذي يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تاونات.
- وبناء على مقرر مداولة المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2022 المنعقدة يوم 02/02/2022.

قرار ما يلى

المادة الأولى:

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تاونات كما يلي :

1.الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية :

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

المناطق	السعر للمتر المربع
منطقة العمارات	6 دراهم للمتر مربع
منطقة الغيلات	4 دراهم للمتر مربع
منطقة السكن الفردي	3 دراهم للمتر مربع
المناطق الأخرى	3 دراهم للمتر مربع

2. الرسم على المفروض على شغل الأموال الجماعية العامة لأغراض البناء:

تحدد أسعار الرسم المفروض على شغل الأملك الجماعية العامة لأغراض البناء بـ 20.00 درهم للเมตร المربع عن كل ربع مئة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

العادة الثانية:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 02/2008 كما تم تغييره أو تتممه.

المادة الثالثة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من الدورة الجبائية الموالية لتاريخ التأشير عليه من طرف السلطات المختصة

المادة الرابعة:

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى كل من الخازن الإقليمي وشبيب المداخيل والمصالح الإدارية والفنية الجماعية كل في دائرة اختصاصه.

تاونات في 08 میں 2022

رئيس المجلس الجماعي



عبد الله الإدريسي البوزيدي

اشر عليه من طرف السيد العامل

نماهنات فی

٢٤ مارس ٢٠٢٢



تاونات في مارس 29 2022

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تاونات
جماعة تاونات
عدد 1880

رئيس جماعة تاونات
// السيد
السيد عامل إقليم تاونات
تحت اشراف السيد باشا مدينة تاونات

* ورقة الإرسال *

نوع المراسلات	العدد	الملحوظات
القرار الجبائي بتاريخ 29/03/2022 رقم 08 المعدل للقرار الجبائي رقم 2008/02 بتاريخ 2021/02/02 والقرار الجبائي رقم 2008/04/10 بتاريخ 2021/02/02.		" بعد الترقيم "



عن رئيس وتقدير منه
وزير العدل والصائم
مصطفى الوردي